

الدرس 63 | شرح صحيح البخاري | كتاب الحج | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. صلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه واسلم تسنيما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام البخاري الله تعالى كتاب فضائل المدينة باب حرم المدينة. حدثنا ابو النعمان حدثنا ثابت ابن يزيد حدثنا - 00:00:00

عاصم ابو عبدالرحمن الاحول عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال المدينة حرم منك كذا الى كذا لا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث. من احدث فيها حدثا - 00:00:30

لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن ابي التيار عن انس رضي الله تعالى عنه قال قدم النبي النبي صلى الله عليه وسلم المدينة. وامر ببناء مسجد فقال يا بني النجار ثامنوني فقالوا لا نطلب ثمنه - 00:00:50

وانا الى الله فامر فامر بقبول المشركين فنبشت ثم بالخراب فسويت وبالنخل قطع فصفو النخلة قبله المسجد. حدثنا اسماعيل بن عبدالله قال حدثني اخي عن سليمان عن عبيد الله عن سعيد المقبلي - 00:01:10

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين نابتي المدينة على لساني قال واتى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فقال اراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم - 00:01:30

ثم التفت فقال بل انتم فيه. حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه قال ما عندنا شيء الا كتاب الله وهذه وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم. المدينة - 00:01:50

حرم ما بين عائد الى كذا. من حدث فيها حدثا او او محدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة الناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل. وقال ذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه لعنة - 00:02:10

الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل منه صرف ولا عدل. ومن تولى قوما بغير اذن موانيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل منه صرف ولا عدل. قال ابو عبد الله عدل فداء. باب فضل المدينة وانها تنفي الناس - 00:02:30

حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن يحيى ابن سعيد. قال سمعت ابا الحباب سعيد ابن يسار يقول سمعت ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقريّة تأكل القرى يقولون يثرب - 00:02:50

هي المدينة اهتم في الناس كما ينفي الكيلو خبث الحديد. باب المدينة طاب. حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان قال حدثني عمرو ابن يحيى عن عباس ابن سعد عن ابي حميد رضي الله تعالى عنه اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك. حتى اشرفنا - 00:03:10

عن المدينة فقال هذه طابة. باب ولايتي المدينة. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي رضي الله تعالى عنهم انه كان يقول نويت الضبا بالمدينة ترتعوا ما دعرتها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:30

ما بين نابتيها حرام. باب من رغب عن المدينة. حدثنا بنان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد ابن طيب عن ابن هوريز رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يتركون المدينة على خير ما كانت - 00:03:50

لا يخشاها الا العواف يريد عواف السباع والطير. وافر من يحشر واعيان ابن مزينة يريد ان يريد ان المدينة ايقانه بغنمها فيجداها

وحشا حتى اذا بلغ ثنية الوداع خر على وجوههما. حدثنا عبد الله بن يوسف خبره - 00:04:10

مالك عن هشام ابن عروة نبيا عبد الله بن الزبير عن سفيان بن ابي زهير رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم تفتح نيام نفايات قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن اطاعهم. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون - 00:04:30
وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهلهم ومن اطاعهم. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون ويتحملون بهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. باب - 00:04:50

يأرز الى المدينة. حدثنا ابراهيم المنذر حدثنا ابن عياض قال حدثني عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن الحفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها. باب اثم من - 00:05:10

اثم من كاد اهل المدينة. حدثنا حسين بن حريث. اخبرنا الفضل عن جعيد عن عائشة عن عائشة وهي بنت سعد. قالت سمعت سعدا رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يكيد اهل المدينة احد الا معك ما يمنع الملح في الماء - 00:05:30
باب عطاء من مدينة حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا ابن شهاب قال اخبرني عنوة سمعت اسامة رضي الله اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على قطع من اعطى من مدينة فقال هل ترون ما ارى؟ اني لارى مواقع - 00:05:50

الفتن خلال بيوتكم كمواقع قط تابع معمر وسليمان ابن كثير عن الزهري باب لا يدخلن الدجال المدينة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جدي عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:10

لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان. حدثنا سليمان قال حدثني ايمانك عن نعيم ابن عبد الله المجمل عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة - 00:06:30
لا يدخلها طاعون ولا الدجال. حدثنا ابراهيم منذ ان حدثنا الوليد حدثنا ابو عمرو. حدثنا اسحاق حدثنا انس ابن مالك رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال ليس من بلد لا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس له من نقاب - 00:06:50

وبها نقب الا على الا عليه الملائكة صافين يحرسونها ثم ترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج فيخرج الله كل كافر ومنافق.

حدثنا ابراهيم بن بكير حدثنا الليث عن عقرب عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن - 00:07:10

عبدالله بن عتبة ان ابا سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا بانه قال ياتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة. ينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يوم -

00:07:30

ان نرجو منه هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك دجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا يقول الدجال ارايت ان قاتلت هذا ثم احببته هل هل تشكون في الامر؟ فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه - 00:07:50

والله ما والله ما كنت قط اشد بصيرة اشد بصيرة مني اليوم. فيقول الدجال اقتله فلا اسلط فيقول الدجال اقتله. فلا اسلط عليه. باب المدينة تنفي الخبث. حدثنا عمرو بن عباس - 00:08:10

عبدالرحمن حدثنا سفيان البديل في الخبث. صح؟ حق النساء الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال البخاري رحمة الله تعالى باب حج النساء وقال لي احمد ابن محمد حدثنا ابراهيم هو ابن سعد عن ابيه عن جده اذن عمر -

00:08:30

رضي الله تعالى عنه لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حجة حجها فبعث معهن معهن عثمان بن عفان وعبدالرحمن بعث معهن عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهما ثم ذكر قال حدثنا مسدد - 00:09:00

قال حدثنا عبد الواحد حدثنا حبيبنا ابي عمرة قال حدثنا عائشة هي بنت ابي طالب عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قلت يا رسول الله الا نغزو او نجاهد معكم - 00:09:20

فقال كنا احسن الجهاد واجمله الحج حج مبرور بقت عائشة فلا ادع الحج بعد. اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم

روى ايضا من طريق ابي النعمان قال حدثنا حماد - 00:09:32

زيد عن عمرو ابن دينار عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل لو معها محرم فقالت يا رسول الله اني اريد - 00:09:49
ان اخرج في جيشي كذا وكذا وامراتي تريد الحج فقال اخرج معها. ثم روى ايضا في هذا الباب حديث عطاء عن ابن عباس رضي الله تعالى في قصة ام سنان الانصارية عندما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم ما منعك من الحج؟ قالت ابو فلان تعني زوجها كان له -

00:10:09

حج على احدهما والاخر يسقي ارضا لنا. ثم قال فان عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي. ورواه ابن جريج عن عطاء سمعت عباس يقول وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء المجابر - 00:10:29

عن النبي صلى الله عليه وسلم يختم فيه هل هو من حديث جابر او من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه ثم ختم هذا الباب حديث ابي سعيد الذي رواه شعبان عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه قال وسلم - 00:10:49
اربع سبع قال ابو سعيد اربع سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يحدثهن عن النبي صلى الله عليه فاعجبته منها ان لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوج - 00:11:09

او ذو محرم ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلاة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس بعد الصبح ولا تشد الا الى ثلاث مساجد او الى ثلاثة مساجد الحرام مسجدي ومسجد الاقصى. هذه الاحاديث التي - 00:11:29

قال الامام البخاري تدل على مشروعية حج النساء. وبالاجماع ان المرأة مكلفة بالحج كما يكلف الرجل وانما الفرق بينهما ان المرأة تزيد شرط عن الرجل وهو وجود المحرم فيتعلق الوجوب بها اذا توفرت فيها شروط الحج السابقة - 00:11:49

ويلزمه ايضا مع الشروط السابقة ان تجد محرما يحج معها اما بغير محرم فالحج لا يجب عليها. وان حجت وان حجت فحجها صحيح. وتبرأ ذمتها عند الله عز وجل تبرأ ذمتها عند الله عز وجل ولكنها تكون ائمة بهذا - 00:12:11

العمل وهو سفرها بغير محرم ولا يلزم في باب المحرمية ان يكون معها بالمناسك. ولكن الذي يلزمه ان يسافر معها فلو سافر معه حتى بلغت مكة ثم رجع وتركها. او بقي في مكان وهي تنتقل في المناسك - 00:12:35

فلا حرج في ذلك عليها. الواجب الا تسافر الا مع ذي محرم وهناك من يجوز للمرأة المجلة الكبيرة ان تذهب مع نسوة او مع نساء ثقات بل منهم من يجوز اذا ذهبت وهي وهي يعني كبيرة سن يجوز لها - 00:12:56

ان تذهب مع رفقة ثقات ولو كرجالا وهذا لا شك انه مخالف لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا ليس معها زوجها او ذو محرم. فالمرأة من هي لم تسافر ومنهية ان تسافر لان مع ذي محرم. ولا يجوز لها ان تسافر الا ومعها - 00:13:20

محرم لها ممن تحرم عليه على التأبيد اما بنسب او بسبب. آهناك حديث حديث آبي هريرة وفيه هذه ثم ثم الزمنا ظهور الحصر وهذا الحديث لا شك انه عند ابي داود وفيه وفيه ضعف يسير. ومثل هذا لا يعارض الاحاديث الصحيحة الدالة على مشروعية الحج للمرأة. الذي يجب على المرأة - 00:13:40

هي حجة الاسلام واما ما زاد على ذلك فهو بالعمل الصالح. ولذا عائشة رضي الله تعالى عنها عندما روت هذا الحديث قالت فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت تحج كل عام رضي الله تعالى عنها. وايضا جعل بعض الازواج انهن

كن يحججن مع - 00:14:09

معها وكان بعضهن لزمته اه حصور بيتها ولم تحج على كل حال حج المرأة جائز ومشروع بشرط ان تألو على نفسها الفتنة وان تخرج متحجبة متسترة كما يقال في ذهابه للمسجد يشترط له ان تخرج تلفة متحجبة الحجاب الكامل يقال ايضا - 00:14:32

في باب الحج فلا يجوز للمرأة ان تذهب للحج متطوعة وهي متبرجة. ولا يجوز لها ان تتعطر وتذهب الى الحج. فكل كل هذا اثم وليس بر. لا تكون باراة ولا يكون حجها مبرورا وهي بهذا الحال وبهذه الحال - 00:14:59

اه ذكر ايضا حديث عمرة في رمضان وهو يدل على مشروعية العمرة في رمضان لعامة النساء. ولعامة الرجال بقول في رمضان تعدل

حجة او حجة او تعدل حجة او حجة معي - 00:15:22

ولا شك ان زيادة او حجة معي يدل على فضيلة العمرة في رمضان وليست كل حجة كحجة مع النبي الله عليه وسلم ثم قال والنذر المشي الى الكعبة من نذر ان يمشي الى الكعبة ظاهر هذا النذر - 00:15:40

وانه طاعة ولكن ضابط الطاعة ان تكون مستطاعة. اما غير المستطاع فليس هذا بطاعة لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها. والرهبانة والتزمت والتعمق والغلو هذا غير مأمور به في شريعتنا. وانما يكلف الانسان بما يطيق وما يستطيع - 00:16:00

ولذا اخت عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنها نذرت ان تمشي ولا تركب ونذرت ان تنشر شعرها. وهذا لا شك ان المعصية فلا يجوز اتفاقا. وان مشيها اما مشيها وعدم ركوبها فامر تمشي وتركب - 00:16:28

تفعل المشي عبادة اذا كان في عبادة فهو عبادة. لكن دوامه مع المشقة والتكليف هذا غير مشروع فامر ان تركب وان تمشي وعلى هذا لو ان رجلا او امرأة نذرة تحج الى بيت الله الحرام ماشية لم يجب عليه - 00:16:51

الوفاء بهذا النذر وانما نقول لها امشي واركي. وامش واركب قال باب من نذر المشي الى الكعبة اي ما حكمه؟ لا شك حج بعض الصحابة مشاة حج الحسين بن علي والحسن بن علي وابن - 00:17:09

حجوا حججا متتابعة مشاة. وحج النبي صلى الله عليه وسلم راكبا وماشيا في مكة ركب ومشى صلى الله عليه وسلم ولاجل هذا نقول المشروع والافضل هو ان يفعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وليس في فضل الحج ماشيا حديث صحيح - 00:17:26

من حج ماشيا انه يكفر بسبعين سنة او ما شابه ليس هناك شيء صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن يبقى ان خطوات الحاج يخطو بها ويمشي بها تكتب له حسنات وترفع لها به درجات وتحط عنها عنه به سيئات - 00:17:49

قال البخاري حده محمد ابن سلام البيكندي اخبرني الفزاري مروان عن حميد الطويل قال حدثني ثابت والبنان عن انس رضي الله تعالى عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه - 00:18:09

قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني فسمى هذا تعذيبا وليس عبادة. وامره ان يركب. هنا اشكل بعضهم هل فيه كفارة - 00:18:25

هل في كفارة او ان تركه للمعصية او تركه لهذا الامر هو كفارته يختلف اهل العلم في ذاك الصحيح ان من نذر معصية او طاعة ولم يوفي بها او مباح ولم يوفني فعليه كفارة - 00:18:48

فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة يمين فكل نذر يبتدئه المسلم ثم لا يوفي به سواء كان طاعة او معصية او مباحا فانه يكفره كفارة يمين - 00:19:04

فعلى هذا نقول هذه المرأة التي مشت وركبت نقول تكفر كفارة يمين لان يمينها هذه ونذرها هذا ليس بطاعة. ثم قال حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف اخبرنا ابن جريح اخبرهم سعيد - 00:19:18

ابن ابي ايوب قال ان ان يزيد ابن ابي ان يزيد ابن ابي حبيب اخبره اخبره عن ابا الخير حدثه عن عقبة ابن عامر قال نذرت اختي ان تمشي الى بيتي الى بيت الله. وامرتني ان استفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتيت - 00:19:38

النبي فقال لتمشي ولتركب قال وكان ابو الخير لا يفارق عقبة اه المرأة هذه نذرة تمشي ولا نذرت ان تمشي وان تنشر شعرها فامرها ان تحتجب ان تغطي شعرها وان تستتر وامرها ان تمشي وتركب. جاء في بعض انه امرها نياء ان - 00:20:01

بدلة تذبج بدنة. وهذا لا يلزم. ولان الزيادة فيها نظر والصحيح ان من لم يوفي بنذره. من لم يوفي كفارة نذر كفارة يمين اما ان يطعم عشرة مساكين او يكسوا عشرة مساكين - 00:20:26

او يصوم اه او اه او يذبح شاة فان لم يجد ان يذبح او ان يذبح او يطعم او يكسو هنا يصوم ثلاثة ايام فثلاثة على التخيير والرابعة على الترتيب اي الثلاثة الاولى مخيرة مخير فيها - 00:20:45

الحارث والرابعة ينتقل بها بعد عجزه عن الثلاث السابقة بهذا يكون قد ختم كتاب جزاء الصيد. وهذه الاحاديث ذكرها مؤخرها وهي حكم حج النساء وحج الصبيان. والحج عمن لا يستطيع ليس لها - 00:21:06

اه في باب الجزاء معنا لكنه حيث ان مكمله لابواب الحج وقد يعوا الحج بعضها المسائل اتبعها هذا الكتاب الذي هو كتاب الحج
يلاحظ هنا انه ختم باب امره ان يركب والركب بعدها دلالة ايش - [00:21:25](#)

الانتقال دلالة الانتقال كانه انتقل ختم الباب بمادة بحديث ينتقل به من هذا الباب الى باب غيره. ثم قال لتمشي ولتركب اي انتهينا
وركبنا وانتقلنا الى باب اخر. فبدأ بسم الله الرحمن الرحيم قال كتاب فضائل المدينة - [00:21:52](#)
والمدينة فضائلها كثيرة فضائلها كثيرة. من اعظم من فضائلها ان النبي صلى الله عليه وسلم حرمها ما بين لابتيها حرم بين لابتيها وما
بين عير او عائر وثور هذا من جهة - [00:22:14](#)

المحر من هذه الارض اللابتين او اللابتان هما الحرتان الحرتان التي هما في الشرق وفي الغرب حرتان احدهما في الشرق في جهة
الشرق والآخرى في جهة الغرب. وعير وثور هما في جهة الشمال والجنوب - [00:22:35](#)
وThor هذا اختلف اهل العلم في وجوده في المدينة فاكابر العلماء اخطوا من قال Thor وقال ان هذا وهم من الراوي. ولذلك قال للبخاري
لم يذكر Thor. وانما ذكر عائر وعير - [00:22:55](#)

ولم يذكره جاء في صحيح مسلم انه قال ما بين عين وThor والصحيح الصحيح ان Thor هذا جبل صغير بجانب احد جبل صار بجانب
احد يكون احد هو منتهى التحريم من جهة من جهة الشمال وعير منتهى التحريم من جهة الجوف فما كان بين هذه المناطق الاربع -
[00:23:17](#)

هو محرم وتحريمه يعني يحرم الصيد فيه ويحرم قطع اشجاره على الصحيح الا ما كان من حاجة. الصيد فيه محرم وقطع الشجر
ايضا والخبط فيه محرم بل من رعى فيه وقطع شجره - [00:23:44](#)
فانه يسلب اي يؤخذ سلبه على القول الصحيح هذا من جهة فضائل ابن من فضائله ايضا من فضائل المدينة ان النبي صلى الله عليه
وسلم دعا في دعا لاهلها بالبركة - [00:24:04](#)

ودعا فيها التضعيف اللهم بارك وبك وباركت في مكة وجعل فيها قال مثلي ما باركت في مكة فبركتها مضاعفة بدعوة النبي صلى الله
عليه وسلم. ايضا ان الله عز وجل حفظ اهلها. لا يكيدهم احد - [00:24:20](#)
الا ذاب كما يذوب الماء في الملح وايضا من فضائلها من فضائلها ان من مات فيها كان النبي صلى الله عليه وسلم شفيعا لاهلها فقال
المدينة خير لهم لو كانوا - [00:24:40](#)

يعلمون وقال من استطاع ان يموت في المدينة فليفع. والصلاة في المسجد النبوي بالف صلاة واختلفوا في فضل المدينة على مكة
ايهما افضل فمنهم من يرى ان المدينة افضل من مكة. وفظ من فظل المدينة الى مكة فظلها بامور منهم من فظل بقوله صلى -
[00:24:55](#)

سلم صلاته في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام. قالوا هذا دليل على تفضيل المدينة على مكة واستثناء
المسجد الحرام لا يدل على تفضيل المسجد الحرام على المدينة. ولكن فضل المدينة على المسجد الحرام اقل - [00:25:20](#)
من فضله على غير المساجد. ولهذا جنح وبهذا جنح او بهذا قال الامام بارك الله تعالى علل بعضهم تعليلا عليا ان وجه تفضيلها ان فيها
جسد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:43](#)

وان المجاور لجسد النبي صلى الله عليه وسلم يفضل على غيره الذي لم يجاوره وهذا لا شك انه ليس بصحيح ولو كان هذا صحيحا
لكان لكنت حجرة النبي صلى الله عليه وسلم او القبر الذي هو فيه افضل من الكعبة - [00:26:00](#)
وهذا لا يقوله قائل على كل حال الصحيح الذي عليه الجمهور ان مكة افضل من المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم قال انك لاحب
ارض الله الي ولو ان ولولا ان اهلك اخرجوني ما خرجت - [00:26:19](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم فضل المدينة على مكة في السكن لانه هاجر من مكة للمدينة والمهاجر لا يرجع الى ارض مهاجرة من باب
اتمام اجره وتكميله فالصحيح ان مكة افضل فظل مكة على المدينة ييظفل في الصلاة بمائة الف صلاة اي تفضل مكة على المدينة بمئة
- [00:26:33](#)

وتفضل مكة على غير على غير المساجد بمئة الف صلاة فالذي يصلي المدينة كأنما صلى الف مرة والذي يصلي في مكة كأنما صلى مضاعفة على المدينة مئة مئة صلاة هذا والراجح - [00:26:56](#)

اذا ذكر هنا حديث آ قال حرم الباب حرم المدينة اي المكان المحرر للمدينة فالمدينة ليس كل المدين محرم وانما الحرم ما كان بين غير وثور كما قال هنا حدثه النعمان حدث ثابت ابن يزيد - [00:27:13](#)

عاصم ابو عبدالرحمن الاحول عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها ولا يحدث فيها حدث - [00:27:30](#)

من احدث فيها حدث فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والحدث هنا يراد به ما يتعلق بالشبهات وما يتعلق ايضا بالشهوات ما يتعلق بالدماء وما يتعلق بالاخلاق فمن احدث فيها حدث فقتل فيها مسلما فذنبه عظيم - [00:27:50](#)

وان احدث فيها حدثا فاحيا فيها بدعة ونشرها بين الناس فذنبه ايضا بهذا الذنب العظيم الشديد ومن دعا فيه الى المنكرات والفساد ونشر المنكرات فيها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين بهذا الحديث. فهذا الحدث يشمل الحدث المعنوي - [00:28:15](#)

والحدث الحسي المتعلق بالشبهات والحدث المتعلق بالشهوات وهذا لا شك انه عيد شديد لمن احدث فيها. لعنه الله فعليه لعنة الله. والملائكة والناس اجمعين اي ان الله يلعنه والملائكة تلعنه والناس ايضا يلعنونه. ثم روى من طريقه قال حدثنا ابو معمر. عبد الوهاب بن سعيد - [00:28:35](#)

رياح عن انس رضي الله تعالى عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وامر ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامن فقالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله - [00:29:07](#)

الصحيح انهم عندما امتنعوا دفع لهم النبي صلى الله عليه وسلم واعطاهم ثمنه ولم يرضى منهم بهديتهم قال فامر فقالوا لا اله الا الله فامر بقبور المشركين فلبشت ثم بالخراب فسويت - [00:29:22](#)

وبالنخل فقطع وهذا اراد للبخاري هذا الشاهد بالنخل فقطع فكيف يقول لا يقطع شجرها ثم امر بقطع النخل تصفوا النخلة قبله المسجد. اولا يفرق بينما زرعه الانسان وما زرعه ونبت من الله سبحانه وتعالى - [00:29:43](#)

فاما الذي يستنبته الانسان في الحرمين يجوز له ازالته وقطعه واما الذي ينبته الله بجد دون فعل انسان فهذا الذي لا يزول الا لضرورة اما ليشتري ارضا ويريد ان يبني بها - [00:30:06](#)

ويكون ملكا له فهذا يجوز من باب من باب الحاجة والضرورة او يكون هذا الشجر مؤذن للمسلمين وقاطع لطريقهم ولمصالحهم فهذا يزول من باب المصلحة العامة اما فاذا لم يكن هناك شيء فلا يجوز قطعه - [00:30:22](#)

هذا وجه الشاهد انه ذكر لا يقطع النخل لا يقطع النخل ثم لا يقطع شجرها ثم قال فقطع النخل. وفي الحديث ان اذا بنى المسجد كان فيه قبور للمشركين فلبشت ويدل ان القرن الكافر لا كرامة له. وانما اذا كان في مصلحة المسلمين قبره - [00:30:42](#)

لبش قبره والقي خارج مصالح المسلمين واما اذا لم يكن هناك مصلحة فلا ضرر بتركه وان كان منها ممن يرى انه لا يبقى ولا يترك قبرك بلاد المسلمين في جزيرة العرب - [00:31:04](#)

فكما يخرجون منها احياء يخرجون منها اموات لكن هذا في حكم من مات بعد قول سلم اخرج المسلم زينة العرب وليس الحكم فيما سبق. فلو مات كافرا لم تدفن جنس العرب وانما دفناه خارجا وان - [00:31:22](#)

او اضطر مسيء دفنه حفر له حفرة والقي فيها حتى لا يتأذى الناس بجيفته والا لا يدفن لا يدفن في مقابر المسلمين اه قال فامر بقبور مشركين فلبشت ثم بالخراب الخراب الاماكن الخربة من اه متاع او ما شابه ذلك - [00:31:37](#)

تسمى خرب فسويت اكواب من فضلات الناس او اكواب من اوساخ الناس فسويت ثم كان هناك نخل فقطع فصفه النخل في قبلة المسجد اي جعلوا النخل كانه جدار لقبلة المسجد. وجعل عضادتيه من حجر وهكذا. ثم ذكر ايضا حديث اسماعيل - [00:32:00](#)

ابن عبد الله ابن ابي ويسعد قال حدثني اخي عبد العزيز هو عبد الويس عن سفيان والتميمي عن عبيد الله ابن عمر عن سعيد المقوي عن ابي هريرة ان اذ قال حر ما بين لابتي المدينة على قال النبي صلى الله عليه وسلم حرم ما بين المدينة على لساني - [00:32:24](#)

قال قال واتى النبي صلى الله عليه وسلم بني فقال اراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم ثم قال بل انتم فيه. هذا يدل اولا قوله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيتها المراد - [00:32:42](#)

بلابتيتها الحرتين المراد بها بالحرتين الشرقية والغربية والامر الثاني على لساني ان الرسول هو الذي حرّمها وعلى لسانه اي هو الذي قال ذلك بامر الله عز وجل لانه لا ينطق - [00:33:01](#)

عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ايضا فيه فائدة ان سكن المدينة وسكن حرم المدينة افضل من سكة خارجها حيث قال قد خرجت بمعنى انكم فرطتم فانتقلوا الى داخله فقال بل انتم بل انتم فيه. ويدل على فضل - [00:33:19](#)

سكنى الحرم وعلى هذا يقال ان الفضل الواد في المدينة متعلق بالحرم قد يقال هذا ان الفضل وارد انه متعلق بحرم المدينة ما كانت متعلق بفضله لكن اذا ضاقت الاماكن واتسع الناس واتصلت واتصل بنيان فان من هو خان الحرم يأخذ ايضا - [00:33:41](#)

فظل سكنى المدينة لانه يسمى عليه يسمى مدينة قال حدثنا نقرأ حديث آ محمد بشار عهد عبد الرحمن عند سفيان الاعمش قال الذي حرب بين عائر الذي هو غير الى ثور. وغير هذا جبل - [00:34:04](#)

ما في ثور لكن ثور انه مسلم جاء في لفظ لفظة مسلم ثور. نقف على حديث الف وثمان مئة وسبعين والله تعالى اعلى واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد باقي حديث واحد باقي؟ اخر حديث يعني قال حتى محمد بشار - [00:34:25](#)

سفيان والثوري عن اعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه قال ما عندنا شيء الا كتاب الله وهذه الصحيفة صحيفة وضع علي رضي الله تعالى في قراب سيفه - [00:34:45](#)

كتبها له النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر الى ثور الى من غير عائل الى كذا جاء في صحيح مسلم زيادة ثور وفي مسلم يا شيخ عاير ولا عاير؟ عاير؟ اي نعم عيرون الى ثور وهنا قال البخاري عائر الى كذا لم يذكر ثور منهم من قال ان من الشراح انه لم - [00:34:59](#)

يذكر الثور لانه لا يعرف في المدينة هذا الجبل. وذكر بعضهم انه يوجد في المدينة جبل بجوار احد يسمى ثور عند اهل المدينة. من احدث فيه فيها حدثا او اوى محدثا - [00:35:20](#)

فعليه لعنة الله وهذا يدل على ان من يوي من يوي الضلال والفجرة والكفرة وآ المبتدعة الذين بدعتهم مكفرة ويؤويهم وينزلون دينه يلحق هذا الوعيد الشديد لان الاحدى يتعلق بالشبهات ويتعلق ايضا - [00:35:36](#)

بالشهوات فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل او لا يقبل صرف ولا عدل. وقال ذمة المسلمين واحدة فمن اخبر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يؤمنون ثم قالوا من تولى قوما بغير اذن مواليه فعلي لعنة الله والملاك والناس اجمعين - [00:35:56](#)

لا يقبل من لا يقبل صرف ولا عدل. قال ابو عبد الله عدل فداء عدل يراد عدل وعدل. العدل هو المساوي المثل. والعدل والجزاء والفداء هذا الحديث يدل ايضا ان المدينة ان مدينة حرم ما بين عائل - [00:36:17](#)

الى احد الى احد هذا بالاتفاق بالاتفاق ان ما بين عائلة احد هذه حدود الحرم وما بين لابتيتها الشرقية والغربية ايضا هذا حد ومن جهة الشرق والغرب لان اربع جهات الشمال والجنوب - [00:36:41](#)

والشرق والغرب يحد من الشرق الحرة ومن الغرب حرة اخرى ومن الشمال احد ومن الجنوب عائر او غير هذه من جهة جهات المدينة نقف على باب فظل المدينة وانها تنفي الناس والله اعلم - [00:36:57](#)

البخاري ما ذكرته؟ هم. لكن اه ذكر ان ذكر الثوب في رواية اخرى في حديث اخر. بطنه كتاب ستات؟ ست الاف وسبع مئة وخمسة وخمسين هذا من قال لان هناك البخاري لم يذكرها - [00:37:20](#)

بعض الشراح حيث ان بعضهم يرى ان البخاري لم يذكرها لهذا الاختلاف لا لكن ما دام انه ذكر في حديث ابي طالب حديث علي الف وتسع مئة وكم؟ ستة الاف ومئة قال هنا ما بين غير ما بين عين - [00:37:47](#)

وهذا نفس لفظة مسلم هي نفسها عند مسلم ما بين غير الى ثور. في حديث علي. فهي ذكرها البخاري ما بين عين الى ثور. عائر واعير

ذكرها عاير وذكرها غير وهو وهما جبلان في المدينة - 00:38:08